

الفقه والمسائل الطبية

(155) أقول: لكننا نتكلم الآن حسب الظروف الموجودة، فلا بدّ أن نقول بموت الفرد بموت جذع مخه حتى إذا جاء نصر العلم وفتح الطب فنقول بما اقتضاه الوقت. 5 - الحكايات الكثيرة المتفرقة التي يتناقلها الناس من أن فلاناً مات ثم صار حياً قبل الدفن أو بعد الدفن ثم رجع إلى الأحياء، أو مات مرة أخرى في قبره كما فهم ذلك بعد نبش قبره، وهذه الحكايات وإن لم نصدق بجميعها لكن لا مجال لتكذيب كلها، ففي هذه الموارد بالطبع كان القلب متوقفاً طيلة تلك المدة والمريض لا وعي له ولا إدراك ولا حراك، وسواء مات المخ أو لم يمت، فإن حياة مثل هذا الفرد يبطل القول المذكور. وأجاب عنه بعض الأطباء بأنّ مردّ هذا في الغالب إلى خطأ في التشخيص، فلعلهم تبينوا توقف قلبه بحبس نبضه أو حبس نبض شرايين الرقبة أو الاستماع إلى صدره، وقد تعجز الحواس الطبيعية عن أن تذكر الاختلاجات الضعيفة، ولعلهم إن رسم لهم رسّام القلب الكهربائي كانوا يستنبطون أنّّه حيّ.. (1). 6 - نقل عن جريدة الأهرام (30|9|1984) خبرٌ وهو: _____ = وعواطفه وجميع مشخصاته السابقة، فهو ينقض القول السائد اليوم بأنّ موت الفرد بموت مخه. وأما إن وجدناه بمشخصات زيد وذاكرته وأفكاره واتجاهاته فلا ينقضه، لا مكان القول أو صحته بأن هذا الفرد لم يحيى، بل الحي هو زيد ببدن ذلك الفرد، ومثل هذا الفرض سيوجب أسئلة شرعية وأخلاقية واجتماعية وروحية، وأمره غامض جداً لا سيما بالنسبة إلى الزوجة والأولاد والأقرباء. وأظهر من هذا الفرض فرض زرع رأس أحد في بدن آخر إذا قدر الطب عليه في دهر. (1) ص 549 الحياة الانسانية.